[287] والمروة. ورواه الشيخ بإسناده عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى مثله (2). (14818) 2 - وبالاسناد عن صفوان، عن إسحاق بن عمار قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن غلمان لنا دخلوا معنا مكة بعمرة وخرجوا معنا إلى عرفات بغير إحرام، قال: قل لهم: يغتسلون ثم يحرمون واذبحوا عنهم كما تذبحون عن أنفسكم. (14819) 3 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: انظروا من كان معكم من الصبيان فقدموه إلى الجحفة أو إلى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم، يطاف بهم ويرمى عنهم، ومن لا يجد الهدي منهم فليصم عنه وليه. ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار مثله (1). ورواه الشيخ بإسناده عن موسى بن القاسم، عن صفوان، عن معاوية بن عمار مثله، وزاد بعد قوله: ويطاف بهم: ويسعى بهم (2). (14820) 4 - قال الصدوق: وكان علي بن الحسين (عليهما السلام)

_____ (2) التهذيب 5: 410 / 1425. 2 - الكافي 4: 304 / 6. 3 الفقيه 2: 266 / 1294، وأورد قطعة منه عن الكافي في الحديث 1 من الباب 3 من أبواب الذبح. (1) الكافي 4: 304 / 4. (2) التهذيب 5: 409 / 1423. 4 - الفقيه 2: 266 / 1294، وأورد مثله عن الكافي والمحاسن في الحديثين 2، 5 من الباب 36 من أبواب الذبح.

_____ (*)